

بلغه السالك لأقرب المسالك

ثم ظهرت السلامة قولان فالشارح اختصرها قوله وتشهد أي فيستجيب له أيضا أن يبدأها بالشهادتين بعد البسملة والحمدلة والصلاة على النبي قوله فصدقوه إلخ الأولى حذفه من هنا ويكتفي في الحل بما بعده قوله ابن من عنده الوصية صفة لفلان و على هذا فقوله إن لم يقل لابني لا يرجع لهذه وظاهره ولو كان الذي لابنه أكثر الوصية أو كلها قوله و إن كان بغير خطه أي و يكون معنى قول المصنف كتبها عند فلان أمرته بكتابتها قوله و وجد فيه أن أكثر الثلث لابن فلان تركيب فيه ثقل في المعنى واللفظ و الأوضح إن لم يكن المكتوب لابنه فيها كثير من نفسه كان أكثر الثلث أو أقله كما هو صريح عبارة غيره قوله إلى آخر ما علمت أي من التفصيل في مسألة الكتابة فهو تفريع من الشارح عليها قوله أو قال هو أمرني إلخ مفرع على الثانية التي ليس فيها كتابة أصلا وبالجملة فتضرع إلى الله في تعقيدها هذا الشارح قوله أو أكثره لا مفهوم له بل المدار على كون المسمى لابنه كثيرا و إن لم يكن أكثر الثلث كما تقدم قوله فلم يقيد بشيء مفرع على ما قبله ولو قال في الحل من أول الأمر أي لم